

المجتمع المدني شريك فعال في العمل التنموي المحلي-واقع وآفاق-

Civil society : an effective partner in local development work
Reality and prospects

د/ سهام بن علال بن رحو

جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان- الجزائر

sbenallal@gmail.com

الملخص:

أضحت الشراكة بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية من البدائل الحديثة المطروحة لتحقيق التنمية. فلم يعد في مقدرة أية دولة، متقدمة أو نامية، أن تضطلع بكل المهام التنموية في المجتمع، وأصبح من المستقر عليه أن تحقيق التنمية مرتبط ارتباطاً وثيقاً ببناء شراكة مؤسسية وفعالة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية. وعلى هذا، فإن إحداث نقلة نوعية في التنمية مرهون ببناء الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني. لهذا تعتبر الحركة الجمعوية سمة بارزة من سمات المجتمعات الحديثة لأنها تعبر عن وعي المجتمع وتفتحه على التعددية والحريات الإنسانية، وبالنظر إلى الدور الفعال الذي تلعبه في مختلف مجالات الحياة، فإنها تعتبر شريك مهم في النهوض بالمشروع التنموي للبلاد كونها تستطيع أن تلعب عدة أدوار، فهي المشرف والمراقب والمنظم والمساعد، ولكن يبقى دائماً مجال نشاطها في حدود الفضاء المسموح به في العلاقة الجدلية بين السلطة والحركات النشطة.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني - التنمية المحلية - الشريك الاجتماعي - العمل الجمعوي - المقاربة التشاركية.

Abstract:

The partnership between the Government and non-governmental organizations has become a modern alternative to development. It is no longer possible for any developed or developing country to undertake all developmental tasks in society. It has become well established that development is closely linked to building an institutional and effective partnership between governments and non-governmental organizations, Thus, a shift in how to develop depends on building the partnership between the State and civil society. This is why the collective movement is a prominent feature of modern societies because it reflects the consciousness of society and open it to pluralism and human freedoms, given to the active role it plays in various areas of life, It is an important partner in promoting the development project of the country and being able to play several roles ;it's the supervisor, observer, organizer and assistant, but its sphere is always within the permissible space of the dialectical relationship between power and active movements .

Keywords: civil society - local development - social partner – associative work – Participatory approach.

مقدمة:

إذا كان مفهوم التنمية قد عرف تغيراً في مدلوله، فإن مهمة الاطلاع بمجهود التنمية الشاملة لم تعد حكراً على الدولة وحدها تصوراً وتخطيطاً، وتنفيذاً، بل إن تفتح الدولة على المجتمع المدني، واعتماد مبدأ التشاركية في مختلف العمليات التي تشتمل تحسين إطار الحياة، ومستوى المعيشة، وزيادة فرص التشغيل، خفض معدلات البطالة والحد من الفقر، وتوفير التأمين الاجتماعي للفئات الهشة، وزيادة مشاركة المرأة في الشأن العام، وتنمية الموارد البشرية، أصبح من أوكد المهام، إذ لم يعد بمقدور الدولة أن تضطلع بمجهود التنمية لوحدها، أي بالاعتماد على الأجهزة الحكومية فقط، بل أصبح لزاماً عليها أن تمتد يدها إلى أفراد المجتمع المنتظمين في جمعيات ومنظمات من أجل إشراكهم في هذه العملية، وذلك بفتح المجال أمام المجتمع المدني الذي ما فتئ يتسع دوره في المجتمعات الغربية في المقام الأول، وفي المجتمعات النامية بشكل أقل على وجه العموم، تحت تأثير الديمقراطية كنسق سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي، وكذا الحال بالنسبة للجزائر. وقد تمت هيكلة هذه الدراسة إلى عدة عناصر هي:

1- من التنمية الشاملة إلى التنمية المحلية.

2- المقومات التي تعتمد عليها التنمية المحلية.

3- المقاربة التشاركية.

4- المجتمع المدني: تعدد المفاهيم

5- واقع دور المجتمع المدني المحلي في التنمية المحلية في الجزائر

6- آفاق تعزيز دور المجتمع المدني في التنمية المحلية.

1 - من التنمية الشاملة إلى التنمية المحلية:

عرف مفهوم التنمية تغيراً في مدلوله ومضمونه، تحت تأثير التغيرات السريعة التي يشهدها العالم، منذ اختيار النموذج الاشتراكي في الاتحاد السوفياتي (سابقاً) وأوروبا الشرقية، وبروز ظاهرة العولمة بكافة مستوياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإعلامية، بحيث لم تعد التنمية - كعملية - تعني مجرد نقل المجتمع من حالته التقليدية إلى حالة التحديث modernisation اعتماداً على مؤشرات اقتصادية بحثة مثل مستوى الدخل الفردي ودرجة

النمو الاقتصادي، ونسبة التضخم.... الخ، بل أصبح يقصد بالتنمية تلك العملية التي تضمن حاجات الأجيال الحاضرة دون الإنقاص والقدرة على الوفاء باحتياجات الأجيال القادمة وذلك بالعمل على تنمية الموارد والمحافظة عليها، وهو ما أصبح يعرف حالياً بالتنمية المستدامة (développement durable)⁽¹⁾.

و قد أدت هذه المستجدات إلى إعادة تشكيل العلاقات والتكتلات العالمية والإقليمية، وكذا إحداث تغيرات محلية مثل تغير دور الدولة، وبروز دور وأهمية المجتمع المدني في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية وإعادة ترتيب الأولويات بحيث أصبح مفهوم التنمية الشاملة هو المفهوم المحوري ليشير إلى العمليات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، التي تستهدف تنمية نوعية الحياة، مما يعني التحسن في مختلف نواحيها، أي رفع مستوى العنصر البشري في إطار من الحرية والديمقراطية وكل ما يتصل بالعمل والتعليم والصحة والغذاء، والمياه الصالحة للشرب، والصرف الصحي، وغير ذلك من الجوانب التي تؤثر في حياة البشر بصفة مباشرة.

وفي إطار الاهتمام المتزايد بالتنمية الشاملة، ظهر مفهوم التنمية المحلية كمصطلح جديد في الأدبيات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، ليشير إلى آلية جديدة لتنمية المجتمع المحلي يجري بمقتضاها التخطيط لمختلف العمليات وتنفيذها على أساس تعاون الجهود الأهلية والحكومية، لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، عبر عملية تعبئة وتنظيم مجهود أفراد المجتمع، وجماعاته وتوجيهها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية، لحل مشكلات المجتمع وتهيئة مقومات الحياة الكريمة لأفراده⁽²⁾.

كما تعرف التنمية المحلية بأنها "عملية تتم بشكل قاعدي من الأسفل تعطي الأسبقية لحاجات المجتمع المحلي وتتأسس على المشاركة الفاعلة لمختلف الموارد المحلية، وذلك في سبيل الوصول إلى رفع مستويات العيش والاندماج والشراكة والحركية، وتعتمد على تفصيل كل موارد المجتمع المحلي باعتبار هذه الموارد والمؤهلات المحلية فاعلا مهماً في صناعة التغيير وضمان استمراريته مع إشراك الإنسان المحلي"⁽³⁾.

⁽¹⁾ بلقاسم نويسر، "التنمية المحلية التشاركية والدور الجديد للمجتمع المدني في الجزائر"، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، العدد 14، جوان 2011، على الموقع <http://revues.univ-setif2.dz/index.php?id=532> URL : بتاريخ: 2018/04/13.

⁽²⁾ صلاح العبد، علم الاجتماع التطبيقي وتنمية المجتمع العربي، (القاهرة: دار التعاون للنشر و الطبع، 1985)، ص. 336.

⁽³⁾ علي محمد ديهوم، فتحي بلعيد أبو رزيز، "المجتمع المدني ودوره في عملية التنمية المحلية"، ورقة علمية مقدمة للمؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في منطقة الخمس، يومي 27/25 ديسمبر 2017، ص. 5.

2- المقومات التي تعتمدها التنمية المحلية:

وفيما يلي سنتطرق إلى المقومات التي تعتمدها التنمية المحلية، والتي تتعدد حسب وجهات نظر الباحثين، فهناك من يحصرها في ثلاثة مراكز وآخرون في ستة عناصر، ونحاول هنا عرضها في أربعة عناصر أساسية كالتالي:

***التغير البنائي:** ويقصد به التغير الذي يؤثر في أدوار وتنظيمات اجتماعية جديدة تختلف عن تلك الأدوار والتنظيمات القائمة في المجتمع، ويقضي أن يحدث هذا النوع من التغير تحول في الظواهر والنظم والعلاقات السائدة في المجتمع المحلي، واستحداث مؤسسات إنمائية وأسلوب فرق التنمية والأخصائي المتعدد الأغراض والمهام، إن التنمية المحلية تؤدي إلى تغيير بنائي، ولا يمكن تصور مجتمع متخلف تحدث فيه تنمية ولا يتغير بناءه الاجتماعي، كونها تفضي إلى تغيير بنياني الحقيقي بالمجتمع المحلي للتخلص من المشكلات الاجتماعية المترسبة⁽¹⁾.

*الدفعة القوية على المستوى الوطني:

لن يتأتى للمجتمعات المحلية الخروج من دائرة التخلف إلا بحدوث دفعة قوية، وهذا ما يؤدي إلى تغييرات تقلل من حدة التفاوت في الثروات والمداخيل بين المواطنين ونشر التعليم بينهم، وتوسيع مشاريع الإسكان وتوزيع الخدمات توزيعا عادلا.

*الإستراتيجية الملائمة:

إن الإستراتيجية الضرورية لكل عمل و خطة تنموية تتحدد وفق تحديد الأهداف والتخطيط العقلاني لتحقيق التنمية المحلية أهدافها في التغير البنائي الشامل. وهذا ما يقتضي تظافر الجهود بين أجهزة الدولة الوطنية والمحلية ومشاركة المواطنين وأجهزة المجتمع المدني، كما يقتضي ذلك أن تقوم إستراتيجية التخطيط على التكامل والتوازن بين التنمية الاجتماعية والاقتصادية، مهتدين لعملية التغير الاجتماعي للتنمية من جهة وتنمية الموارد البشرية من جهة أخرى واعتماد برامج الاتصال الفعالة بوسائل سمعية بصرية⁽²⁾. غير أنه حاليا ومع اتساع شبكات التواصل

⁽¹⁾ محمد بلخير، "التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية: دراسة ميدانية لولاية تمنراست"، (مذكره ماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل، جامعة الجزائر، قسم علم الاجتماع، 2004/2005)، ص. 42.

⁽²⁾ نبيل السمالوطي، علم اجتماع التنمية، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978)، ص. 207.

الاجتماعي فإن التفاعل بين مختلف الفعاليات أصبح أكثر مرونة مما زاد من تفعيل العمل الجماعي على الصعيد الفعلي.

*استحداث الاتساق الديمقراطي داخل المجتمع المحلي:

إن التنمية المحلية في حاجة إلى إنشاء وتعاون الأنساق الديمقراطية معها والمتمثلة في التنظيمات الشعبية المحلية. ووفقا لهذا المنظور سنركز في هذا التحليل على بيان دور المجتمع المدني في ما أصبح يعرف اليوم بالتنمية التشاركية التي تعني مشاركة كافة مؤسسة المجتمع و أفراده مع الدولة لتحقيق التنمية بشموليتها واستدامتها وعدالتها.

3- المقاربة التشاركية:

يجرنا هذا الجدل إلى الحديث عن المقاربة التشاركية التي تمكن من إشراك المستفيدين في تحديد وتشخيص مشاكلهم الحقيقية، بالإضافة إلى مساهمة كل الأطراف الفاعلة في صياغة وإنجاز وتقييم المشاريع، واستثمار المعارف التقليدية، وجعل المشاريع أكثر مطابقة وملائمة للواقع خاصة منه الواقع التنموي، والتنمية ليست منظومة فيزيائية تتفاعل فيها الإجراءات الإدارية والتقنية ورؤوس الأموال لإحداث تغيير يقيم بمردودية فيزيائية، أو مادية، لكن التنمية منظومة تغيير ديناميكية: الإنسان ركنها الأساسية. إنها منظومة من شأنها تمكين العنصر البشري من تحقيق تطلعاته لمستقبل أفضل تتكامل فيه كل الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية لإنعاش دوره كفاعل ومستفيد.

هذا التعريف ينطبق أيضا وخصوصا على التنمية المحلية. هذا المفهوم، الذي أملاه أساسا، فشل السياسات التنموية التي كانت تضع نفس الأولويات ونفس البرامج دون اعتبار الحاجيات المحلية. لذا فالحديث عن التنمية المحلية يقتضي فيما يقتضيه:

1. مراعاة إمكانات وطاقات الجهة (طاقات محلية، إمكانية " استيراد " طاقات جديدة)

2. تحديد الأولويات والأهداف التنموية المحلية في إطار التوجهات السياسية الكبرى.

ويصعب تحقيق انخراط العنصر البشري في برامج ومخططات التنمية والذي من شأنه ضمان الاستدامة دون إدماجه منذ البداية في تصور، وضع، تفعيل وتقييم هذه البرامج والمخططات مع مراعاة خاصياته الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، ولمراعاة هذه الاختلافات، انكبت الدراسات الاجتماعية على دراستها وتحليلها بغية التوصل إلى تحديد مدى تأثيرها في صيرورة التنمية سواء سلباً أم إيجابياً، إلا أن هذا النوع من الدراسة والتحليل يتطلب وقتاً وجهداً كبيرين لا يتماشيان ومتطلبات المجتمعات التي تتغير باستمرار بفعل التفتح على العالم الخارجي من جهة و لا تستجيب لإستعجالية وضع برامج تنموية تلبي الحاجيات الآنية من جهة أخرى. ومن هنا برزت المناهج التشاركية التي تعتمد الرؤية الاجتماعية مع مزجها بالرؤية العلمية والتقنية والاقتصادية.

ويعد مفهوم التشاركية patnership من المفاهيم الجديدة التي أصبحت متبادلة في السياقات الاقتصادية والإدارية بحكم تعقد علاقات السوق، ليشير إلى علاقة قانونية بين منظمات شريكة، وقد اتسع هذا المفهوم ليشمل مؤسسات مدنية، فهو صيغة بديلة أفرزتها السياسات التي حلت محل الدولة الراعية état providence والتي تقوم على مقارنة الاعتماد المتبادل بين مؤسسات المجتمع المدني و الدولة، بغرض تحقيق مصلحة عامة مشتركة (النفع العام)⁽¹⁾.

وقبل الخوض في الدور المنوط بالمجتمع المدني في عملية التنمية المحلية، وفقاً للنظرة الجديدة التي أصبحت تعتمد مبدأ التشاركية كمقاربة جديدة، يتم بمقتضاها الاتفاق على عقد تواصل، يهدف إلى خلق مجال عمومي جديد ومتحرر من كل الضغوط في إطار ما يعرف بالديمقراطية التشاركية démocratie participative التي تبنى في إطار تفاعلات اجتماعية وسياسية واقتصادية بين مختلف الأطراف المجتمعية، يتعين بيان مفهوم المجتمع المدني وتنامي دوره في العالم الغربي وفي الدول النامية و منها الجزائر.

4- المجتمع المدني:

يشكل أحد المصطلحات التي عنيت بكثير من الدراسة والتحليل لدى الباحثين الاقتصاديين، السياسيين والسوسيولوجيين، لما يجسده من مكون رئيسي في تركيبة المجتمع والدولة على حد سواء، و ما يبعث على أهمية هذا

⁽¹⁾ امانى قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2008)، ص.ص. 108_109.

المصطلح هو اتساع استخدامه على المستوى العالمي بعد أن أصبح يؤثر بشكل مباشر وغير مباشر في صنع القرار السياسي للدول⁽¹⁾.

عرف مفهوم المجتمع المدني كغيره من المفاهيم في العلوم الإنسانية والاجتماعية تغيرا وتطورا في معناه ودلالاته منذ ظهوره، ويمكننا التعرف على ذلك من خلال الاستعراض السريع للمعاني التي أعطيت له في الفترات التاريخية المتتالية منذ ظهوره في منتصف القرن السابع عشر حيث حدده توماس هوبز الفيلسوف الإنجليزي بشكل لا يميز فيه بينه وبين الدولة على النحو التالي : "المجتمع المنظم سياسيا عن طرق الدولة القائمة على فكرة التعاقد"² أما مواطنه الفيلسوف جون لوك الذي جاء بعده فقد سجل تحديده للمجتمع المدني نزوعا واضحا لتمييزه عن الدولة دون أن يلغي تماما الروابط التي تجمع بينهما عندما أشار إلى أنه "قيام المجتمع المنظم سياسيا ضمن إطار الدولة مهمته تنظيم عملية سن القانون الطبيعي الموجود دون الدولة وفوقها".

وفي القرن الثامن عشر اكتسبت فكرة المجتمع المدني معنى مغايرا كونها تشير إلى موقعها الوسيط بين مؤسسات السلطة وبقية المجتمع، عندما اعتبره جان جاك روسو "هو مجتمع صاحب السيادة، باستطاعته صياغة إرادة عامة يتماهى فيها الحكام والمحكومون". كما نجد نفس الاتجاه عند مونتسكيو الذي ربط المجتمع المدني "بالبنى الأرستقراطية الوسيطة المعترف بها من قبل السلطة القائمة بين الحاكمين والمحكومين". وكذلك لدى الفيلسوف الألماني هيغل الذي أكد الموقع الوسيط للمجتمع المدني "بين العائلة والدولة بحيث يفصل بينهما" دون أن يغفل حقيقة التداخل الموجود بين المجتمع المدني والمؤسسات المذكورتين بحيث يخترق الواحد منهما الآخر. ونجد عند توكفيل اقترابا من المعنى الحديث المتبادل اليوم، إذ يركز على أهمية "المنظمات المدنية النشطة ودورها في إطار الدولة بالمعنى الضيق للكلمة". وفي الأدبيات الحديثة بخاصة ذات التوجه الراديكالي ارتبط مفهوم المجتمع المدني باسم أنطونيو غرامشي المفكر الشيوعي الإيطالي الذي حاول تجاوز التحديد الماركسي كونه يعتبر المجتمع المدني مجتمعا برجوازيا بالأساس، و قد اعتبره غرامشي مجال تحقيق الهيمنة في ظل سيادة الرأسمالية، بمعنى فرض النفوذ الثقافي والأيديولوجي للبرجوازية، بينما تكون الدولة مجال تحقيق السيطرة.

⁽¹⁾ عبد الله هوداف، "مفهوم المجتمع المدني بين العالمية والخصوصية"، مجلة الحقيقة، العدد السابع، 2005، ص.26

⁽²⁾ العياشي عنصر، "ما هو المجتمع المدني؟ الجزائر أنموذجا"، مجلة إنسانيات، 13 | 2001, mis en ligne le 28 février 2013, [En ligne], URL : <http://journals.openedition.org/insaniyat/11257> ; DOI : 10.4000/insaniyat.11257

هذا وقد مرّ المجتمع المدني بمراحل عديدة في سيرورة تطوره حتى وصل إلى التركيبة المميزة له في المجتمعات الرأسمالية المعاصرة في الوقت الراهن. وينبغي الإشارة إلى أن كلّ مرحلة تميزت بتوفر حد أدنى من الشروط الضرورية لقيام المجتمع المدني بتركيبته الخاصة. وبهذا الصدد هناك من يحدد مجموعة من الشروط التاريخية التي تشكل من خلال تفصلها مناخا ملائما، بل ضروريا لبروز ما يسمى بالمجتمع المدني في المجتمعات الرأسمالية المعاصرة. ولا بد من حضور شرطين على الأقل للدلالة على وجود ظاهرة المجتمع المدني التي ينبغي تمييزها عن ظواهر مثل المواطنة، الليبرالية، الاقتصاد الرأسمالي و غيرها من الظواهر الأخرى المصاحبة لقيامه:

● قيام مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع بشكل منفصل، أو الفصل بين الدولة والمجتمع وهي سيرورة تاريخية تعبر عن مستوى تبلور الوعي الاجتماعي المميز لمرحلة معينة من تطور المجتمع.

● التمييز بين آليات عمل الدولة كمؤسسة وآليات عمل الاقتصاد. أو تشكيل المستويين السياسي والاقتصادي كحقلين لهما وجود مستقل نسبيا الواحد عن الآخر. و قد برز هذا الشرط تاريخيا مع قيام الثورة الصناعية و تكوين الطبقة البرجوازية في أوروبا الغربية و ما شهدته من تطورات لاحقة.

● قيام فكرة المواطنة وما ارتبط بها من فكرة الحقوق المدنية والسياسية، حيث ظهر الفرد باعتباره كائنا حقوقيا مستقلا بذاته في إطار الدولة بغض النظر عن انتماءاته المختلفة (عرقية، دينية، ثقافية، اقتصادية...).

● انشطار الممارسة المجتمعية إلى حقول ذات استقلالية نسبية و بالتالي ظهور الفرق بين آليات عمل المؤسسات الاقتصادية من جهة و المؤسسات الاجتماعية من جهة ثانية، والتمييز بينها بالنظر إلى تباين أهدافها ووظائفها.

● تبلور الفرق بين التنظيمات الاجتماعية الطوعية (مثل الجمعيات المهنية، الرياضية، العلمية، النقابات..). المتكونة من مواطنين أحرار ينخرطون فيها بشكل إرادي، والتنظيمات الاجتماعية العضوية ذات الطابع التضامني التي ينتمي إليها الإنسان بفعل المولد (العائلة، الطائفة القبلية).

● ظهور الفروق بين الديمقراطية التمثيلية في الدولة الليبرالية والديمقراطية المباشرة في التنظيمات الطوعية والمؤسسات الحديثة في المجتمع.

بالنظر إلى هذه المجموعة من الشروط التي تعبر عن التغيرات الحادثة في مستوى الوعي الاجتماعي والتحويلات الطارئة على بنية المجتمع وآليات سيره و اشتغاله، وهي ميزات تتحدد تاريخيا واجتماعيا، يمكننا القول

أن أية محاولة لطرح مفهوم المجتمع المدني في محيط لا تتوفر على الحد الأدنى من شروط تكوينه التاريخي (شرطان على الأقل من الشروط السابقة) هي محاولة مآلها الفشل. ليس ذلك فحسب، بل أن عملية سحب المفهوم على الواقع العربي الذي لا تتوفر فيه العناصر المحددة لهذه الظاهرة يعني في الأمر الابتعاد عنها أو الخروج عن طريق المؤدي إليها. هذا الطريق الذي يمر حتما بترسيخ الممارسة الديمقراطية وضمان حقوق الإنسان⁽¹⁾.

يمكن القول أيضا في دلالات المجتمع المدني بأنه جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة من أجل تلبية الاحتياجات الملحة للمجتمعات المحلية وفي استقلال نسبي عن سلطة الدولة وعن تأثير رأسمالية الشركات في القطاع الخاص، حيث يساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الأدباء والمثقفين والجمعيات الثقافية والأندية الاجتماعية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقاً لما هو مرسوم ضمن برنامج الجمعية⁽²⁾.

كما يعرف فهمي هويدي المجتمع المدني بأنه "ذلك المجتمع الذي تتعدد فيه التنظيمات التطوعية التي تشمل الأحزاب السياسية والنقابات والإتحادات والروابط والأندية، وجماعات المصالح والضغط، وغير ذلك من الكيانات غير الحكومية التي تمثل حضور الجمهور، وتعكس حيوية موازية لمؤسسات السلطة وتحول دون تفرداها باحتكار مختلف مساحات العمل"⁽³⁾.

ويعرفه محمد السيد سعيد بأنه مجموعة من القيم والأعراف التي يقبلها المجتمع المنظم على نحو سلمي طوعيا، وهذا القبول الطوعي هو بالضرورة نتاج للثقافة الأوسع، ثقافة قائمة على العمل الطوعي العام والمنهجي في إطار ديمقراطي، أي كل التنظيمات والتجمعات المدنية غير الساعية للوصول للسلطة والتي تتواصل بين الأفراد والدولة⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ عنصر العياشي، مرجع سبق ذكره.

⁽²⁾ قرزيز محمود، يحياوي مريم، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثابت والمتغير"، على الموقع: http://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_14.pdf بتاريخ 2018/07/10.

⁽³⁾ فهمي هويدي، الإسلام والديمقراطية، ط1، 01، (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993).

⁽⁴⁾ علي محمد ديهوم، فتحي بلعيد أبو رزيز، "المجتمع المدني ودوره في عملية التنمية المحلية"، ورقة علمية مقدمة للمؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في منطقة الخمس، يومي 27/25 ديسمبر 2017، ص.3.

من التعاريف السابقة يتضح جلياً أن الأصل في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني أنها علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار، وليست علاقة تناقض أو خصومة، فالمجتمع المدني ما هو إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنين نظام للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع. كما أن المجتمع يعتمد على الدولة في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية من خلال ما تضعه من تنظيمات؛ فالدولة والمجتمع المدني متلازمان، لا دولة من دون مجتمع ولا مجتمع من دون دولة، بل إن المجتمع المدني هو وليد قوة الدولة ومن أجل موازنة قوتها. فلم يتطور المجتمع المدني في الغرب لتقويض الدولة، لقد كان المجتمع المدني والدولة القوية حصيلة التطور المتوازي. كما أن الدولة تستطيع أن تسهم في تقوية المجتمع المدني أو في تطور مجتمع مدني صحي من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل هذا المجتمع، وأيضاً تقديم حوافز له. وعلى الصعيد المقابل فإن منظمات المجتمع المدني تصبح أكثر فعالية في المشاركة في عملية صنع السياسة، إذا كانت الدولة تتمتع بسلطات متماسكة قادرة على وضع السياسات وتنفيذها⁽¹⁾.

كما تركزت هذه التعريفات على مجموعة من الأمور الأساسية نذكرها كالآتي:

* وجود بيئة أخلاقية تحافظ على تأمين الحقوق والالتزامات.

* الاحترام المتبادل لتأمين الحقوق الأساسية للآخرين.

* الاستقلالية التي بدت وثيقة الصلة باختيارات الأفراد والجماعات وبالحرّيات التي تعتبر مكوناً رئيسياً لمجتمع مدني.

* الارتباط بالبعد الاقتصادي من خلال السعي لإرساء مبادئ العدالة والفرص المتساوية⁽²⁾.

5- واقع دور المجتمع المدني المحلي في التنمية المحلية في الجزائر:

إذا كان مفهوم التنمية قد عرف تغيراً في مدلوله، فإن مهمة الاطلاع بمجهود التنمية الشاملة لم تعد حكرًا على الدولة وحدها تصورها وتخطيطها، وتنفيذها، بل إن تفتح الدولة على المجتمع المدني، واعتماد مبدأ المشاركة في

⁽¹⁾ قرزیز محمود، يحياوي مريم، مرجع سبق ذكره.

⁽²⁾ علي محمد ديهوم، فتحي بلعيد أبو رزیز، مرجع سبق ذكره، ص. 05.

مختلف العمليات التي تشتمل تحسين إطار الحياة، ومستوى المعيشة، وزيادة فرص التشغيل، خفض معدلات البطالة والحد من الفقر، وتوفير التأمين الاجتماعي للفئات الهشة، وزيادة مشاركة المرأة في الشأن العام، وتنمية الموارد البشرية، أصبح من أوكد المهام، إذ لم يعد بمقدور الدولة أن تضطلع بمجهود التنمية لوحدها، أي بالاعتماد على الأجهزة الحكومية فقط، بل أصبح لزاما عليها أن تمدّ يدها إلى أفراد المجتمع المنتظمين في جمعيات ومنظمات من اجل إشراكهم في هذه العملية، وذلك بفتح المجال أمام المجتمع المدني الذي ما فتى يتسع دوره في المجتمعات الغربية في المقام الأول، وفي المجتمعات النامية بشكل اقل على وجه العموم، تحت تأثير الديمقراطية كنسق سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي، وكذا الحال بالنسبة للجزائر.

5-1- الإطار القانوني:

إن أهم ما يميّز العمل الجمعي في الجزائر من الناحية القانونية هو صدور القانون رقم 31/90 بتاريخ 1990/12/04 متزامنا مع الانفتاح على التعددية السياسية، وهو القانون المنظم والمسير للجمعيات والذي يعتبر خطوة هامة ووثبة كبيرة في مجال الاعتراف بحرية العمل الجمعي حيث كرّس الحق في حرية إنشاء الجمعيات، رفع العراقيل البيروقراطية والإدارية وتبسيط إجراءات التأسيس... وهو ما ترجم في الواقع بالانتشار الهائل للجمعيات كماً ونوعاً وبشيء من الشمولية من حيث؛ النوع والانتشار الجغرافي.

تعرف الجمعية طبقا لهذا القانون في مادته الثانية : "أها اتفاقية تخضع للقوانين المعمول بها، وتجمع في أشخاصا طبيعيين ومعنويين لغرض غير مريح، كما يشتركون في تنفيذ معارفهم، ورسائلهم لمدة محددة من أجل ترقية الأنشطة ذات الطابع المهني، الاجتماعي، الديني، التربوي و الثقافي و الرياضي على الخصوص." ويحدد القانون أجهزة الجمعيات المتمثلة في الجمعيات العامة و المكتب التأسيسي، يوضح آليات تسييرها الداخلي من مداولات وانتخابات، و سبل اتخاذ القرار المحاسبي، ولا بد من التذكير أن القانون 31/90 أكد على استقلالية العمل الجمعي على العمل السياسي، إذ تنص المادة 11 على ضرورة تميز الجمعية بهدفها وتسميتها وعملها عن أي جمعية ذات طابع سياسي، لا يمكن أن تكون لها أية علاقة بها سواء كانت تنظيمية أو هيكلية إلى جانب استقلالية المالية عن الجمعية ذات الطابع السياسي، يحدد القانون في مادته 26 مواردها المتمثلة في:

— اشتراكات الأعضاء، العائدات المرتبطة بالأنشطة، الهبات و الوصايا.

- الإعانات المحتملة التي قد تقدمها الدولة أو الولاية أو البلدية⁽¹⁾.

وقد أدى صدور هذا القانون أدى إلى حدوث انفجار فريد من نوعه للظاهرة الجمعوية من حيث عددها و تنوع مواضيعها ومجالات تدخلها و كذا الفئات الاجتماعية التي تنشطها، وقد أبدت بعض الدراسات العربية المقارنة التي أجريت في بداية التسعينيات على الجمعيات و المجتمعات المدنية إعجابا واضحا بالحالة الجزائرية وهي تتحدث عن التشريعات المنظمة للعمل الجمعوي في عملية تكوين الجمعيات خاصة واصفة هذه القوانين بالمتساهلة اعتمادا على المادة السابعة من قانون الجمعيات التي تتحدث عن شروط التأسيس التي لا تتطلب نظريا إلا التصريح لدى السلطات المختصة و مع ذلك، فالقراءة الجديدة للقانون و الممارسات الفعلية المرتبطة به قد تجعل الملاحظ يعيد النظر في هذا الحكم المتفائل الذي ارتبط بمرحلة بداية التسعينيات، قبل أن تسوء الأوضاع في الجزائر بسرعة فائقة بعد ذلك جراء تدهور الوضع الأمني والسياسي.

وتزامنا مع موجة الحراك العربي الذي حدث في مطلع عام 2011، قام النظام السياسي الجزائري بإحداث عدة إصلاحات جوهرية تمس كافة المجالات، مما أفرز عدة قوانين كمخرجات لهذه الإصلاحات، منها قانون رقم 06/12 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012 المتعلق بالجمعيات، الذي وسع في مجال نشاطها، ليشمل العمل الخيري والمحافظة على البيئة و حماية حقوق الإنسان ، المجال العلمي و التربوي والثقافي في مادته الثانية⁽²⁾.

إن القراءة الأولية لهذا القانون توحى بأنه عبارة عن إثراء لقانون الجمعيات 31/90 بدليل تطابق بين النصوص ومواده، كما أن المشرع قد سعى إلى أحكام الرقابة وهذا يتعارض مع العمل الجهوي، كذلك يتعارض مع بنود المعاهدات والصكوك الدولية التي تضمن حرية العمل الجمعوي التي وقّعت عليها الجزائر وضمنتها في مختلف الدساتير⁽³⁾، علما أن المعاهدات الدولية تسمو على القوانين الداخلية بموجب نص الدستور 1996 في مادته 132.

⁽¹⁾ القانون رقم 90-31 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق ل 4 ديسمبر 1990 والمتعلق بالجمعيات.

⁽²⁾ القانون رقم 12-06 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 1012 المتعلق بالجمعيات.

⁽³⁾ بن ناصر بوطيب، "النظام القانوني للجمعيات في الجزائر، قراءة نقدية في ضوء القانون 12-06"، مجلة دفاتر السياسة القانون، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، 2014، ص.256.

أما المادة 18 فتتصّر على أن "يجب على الجمعيات أن تعلم السلطات العمومية المختصة المنصوص عليها في المادة 07 من هذا القانون بكل التعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي وجميع التغيرات التي تطرأ على هيئاتها القيادية خلال 30 يوما الموالية للقرارات التي تتخذ في هذا الشأن" و نص المادة 19: "يجب على الجمعيات تقديم كل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها و كذا مصادر أموالها ووضعها المالي بصفة منتظمة إلى السلطة العمومية المختصة، وفقا للكيفيات التي يحددها التنظيم".¹ ومّا سبق الذكر يتّضح أن هاتان المادتان (18-19) تجعل الجمعية تحت رقابة وزارة الداخلية مباشرة، لقد بينت تجربة الكثير من الجمعيات الوطنية حتى المحلية، أنّها عمليا أمام إعادة الاعتراف بها في كل مرة تقوم بإجراء انتخاب القيادة الجديدة، خاصة فيما يتعلق بأعضاء المكتب الوطني للجمعية رئيسها و أمينها العام المكلف بالمالية على وجه التحديد باعتبار الرئيس هو الممثل القانوني للجمعية، يملك مع أمين المالية حتى التسيير المالي للجمعية، فإن أي تفسير لهما يعني عمليا إعادة تسجيل جديد للجمعية أمام مصالح وزارة الداخلية إلى قد تستغل هذه الفرصة للضغط على الجمعية و عدم منحها تأشيرة المطابقة، فإمضاء الرئيس وأمين المالية مطلوبان من قبل كل البنوك و مراكز البريد عند أي معاملة مالية، مهما كان حجمها مما يعني أن كل تفسير في الحصول على تأشيرة المطابقة معناه تعطيل فعلي لعمل الجمعية⁽²⁾.

مّا سبق يظهر أن هذا القانون كان أكثر صرامة و تقييد لحركة النشاط الجمعوي، بدل أن يأتي في اتجاه يعبر على طروحات أكثر انفتاحا خاصة أن صدور صاحب حركات ما يسمى الربيع العربي، القاضية بإرساء معالم الديمقراطية التشاركية على الأقل من ناحية الضغط الذي شكلته حركتها على النظام الحاكم، فالقانون سعي إلى تشديد الإجراءات على مستوى التأسيس، فرض الرقابة المشددة على نشاط الجمعية مواردها المالية، علاقتها بالأحزاب السياسية و مختلف الجمعيات الدولية، هذا ما يعكس سلبا على أداء الجمعيات في الجزائر عموما، فبالرغم من التعداد الذي تجاوز 120 ألف جمعية حسب إحصائيات 2013، إلا أن نشاطها لا يزال ضعيفا وغالبا ما يتصف بالمنسبانية، هذا ما أسهم في تراجع دور حركات المجتمع المدني على جميع المستويات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، على الصعيدين الوطني والمحلي.

⁽¹⁾ القانون رقم 06-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 1012 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة في 15 يناير 2012، ص.36.

⁽²⁾ عبد الناصر جابي، العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر الواقع آفاق، ط 1، ((ت،م))، 2015، ص.06.

5-2 مجالات الشراكة بين منظمات المجتمع المدني والتنمية المحلية:

يتنامى دور جمعيات المجتمع المدني مع ازدياد الحاجة إلى انخراط جهات إضافية في مهام و برامج التنمية لاسيما بعد قصور الدولة وأجهزتها ومواردها عن تلبية الاحتياجات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية للموطن، و لما كانت هذه الاحتياجات حق من حقوقهم، وباتت تلبيتها ملحة وضرورية لتأمين الأمن الإنساني والاستقرار الاجتماعي، كان لابد من توسيع المجال أمام جمعيات المجتمع المدني لتصبح "شريكا" في عملية التنمية للاستفادة من مواردها البشرية و المادية و من الخيرات التي تكتنزها، يمكن في هذا الإطار الإشارة إلى ثلاثة أنواع من المجالات التي تعمل فيها جمعيات المجتمع المدني:

1- توفير الخدمات: وهي المهام التقليدية التي دأبت على القيام بها جمعيات المجتمع المدني.

2- المساهمة في العملية التنموية من خلال تقوية وتمكين المجتمعات المحلية، و في هذا المجال تعمل على تقوية القدرات وتنمية المهارات والتدريب بمختلف المجالات التنموية كالتخطيط الاستراتيجي و صياغة البرامج التنموية وتنفيذها وتوسيع المشاركة الشعبية فيها.

3- المساهمة في رسم السياسات و الخطوط العامة على المستويين الوطني والمحلي من خلال اقتراح البدائل والتفاوض عليها أو التأثير في السياسات العامة لإدراج هذه البدائل فيها، ولتحقيق أهدافه، يقوم هذا النوع من جمعيات المجتمع المدني بتنفيذ الاستراتيجيات التالية:

- الرصد و المراقبة، بحيث حق الاطلاع و الحصول على المعلومات هو كذلك حق من حقوق المواطن.

- المطالبة بتحقيق العدالة الاجتماعية والتصدي للانتهاكات التي تطل الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية للأسر و الأفراد.

- الضغط وكسب التأييد من أجل الاعتراف بحقوق المواطنين و تأمينها.

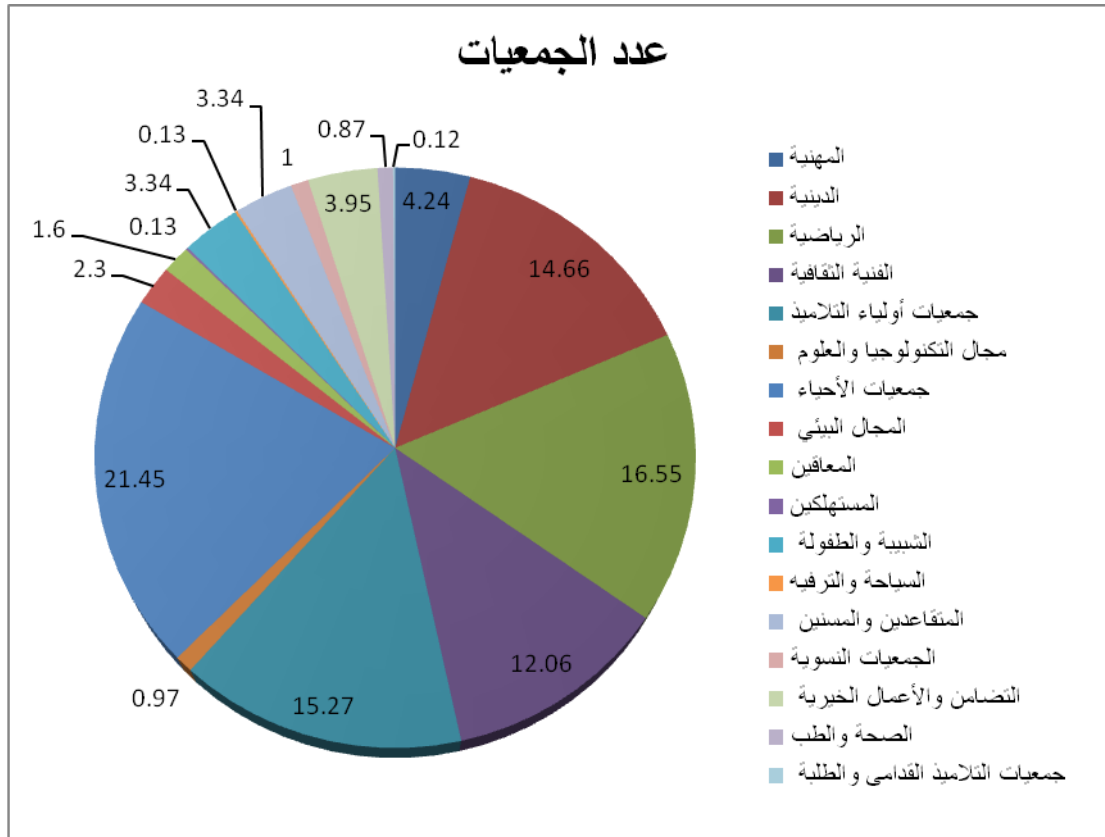
- تأسيس مراكز البحوث والدراسات وتقديم الاستشارات والرؤى وإجراء المسوحات الميدانية وتحليلها.

و قد توجهت الحركة الجمعوية إلى العمل التنموي وذلك للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للسكان إلى جانب الدولة وكان انخراطها في التنمية ليس فقط على مستوى تقديم الخدمات الاجتماعية وتلبية الحاجيات، وإنما أيضا على المساهمة في التشغيل وإشاعة سلوكيات و قيم جديدة، وقد تعددت مجالات تدخلها من تقديم القروض الصغرى ومحاربة الأمية وتشجيع للتعليم ومساعدة الطفولة في وضعية صعبة والمحافظة على البيئة وتوفير التجهيزات الأساسية والعمل على تنمية نشاط النساء الاقتصادي.

وقد بلغ عدد الجمعيات المطابقة في الجزائر حسب إحصائيات وزارة الداخلية والجماعات المحلية ما يقدر ب 48957 جمعية، أما الجمعيات غير المطابقة فقد بلغ عددها 59983 جمعية، تتوزع الجمعيات وفق 18 صنف كل حسب مجال تدخله حيث بلغ عدد الجمعيات المهنية 4618، والدينية 15974، والرياضية 18032 الفنية الثقافية 13134، أما جمعيات أولياء التلاميذ فقد بلغت 16631، وفي مجال التكنولوجيا والعلوم نجد 1052، أما جمعيات الأحياء فبلغت 23371، وفي المجال البيئي 2505، بينما الجمعيات المتعلقة بحماية ودعم المعاقين 1746، أما المستهلكين 142، والشبيبة والطفولة 3634، أما عن المجال السياحي والترفيه 142 أما جمعيات الدفاع عن حقوق المتقاعدين والمسنين 3634، بينما بلغ عدد الجمعيات النسوية 1086، في مجال التضامن والأعمال الخيرية 4304، وفي مجال الصحة والطب 945، وأخيرا جمعيات التلاميذ القدامى والطلبة 132⁽¹⁾. ويمكن تجميع هذه الأصناف وفق المجالات التالية الاجتماعية، الاقتصادية، الثقافية...

⁽¹⁾ قائمة موضوعية للجمعيات الوطنية والمحلية المعتمدة على موقع <http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/listeassociation-ar.pdf> بتاريخ 20/07/2018.

ويظهر توزيع نسب الجمعيات حسب أصنافها في الرسم البياني التالي:



المصدر: قائمة موضوعية للجمعيات الوطنية والمحلية المعتمدة على موقع:

<http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/listeassossociation-ar.pdf>

بالرغم من العدد الهائل للجمعيات المتواجدة بالجزائر غير أنها تواجه مجموعة من العراقيل التي تؤثر على نشاطاتها في الميدان خاصة فيما يتعلق بمساهمتها في العمل التنموي، ومن جملتها نذكر ما يأتي:

- قلة الدعم المادي وضعف ميزانية الجمعيات.
- صعوبة الحصول على المرافق العامة لتنظيم نشاطاتها.
- صعوبة الحصول على ترخيص في بعض الأحيان.
- ضعف تأهيل أعضائها.
- عدم إقبال الشباب على الانخراط في الجمعيات بشكل فعال.
- الولاءات القبلية على حساب العمل التوعوي الجدي.

- الصراعات الداخلية.
- ضعف تحديد الأهداف.
- سيطرة العمل الموسمي.
- عدم توفر الثقة المطلوبة المتبادلة وبما فيه الكفاية بين الجمعيات والهيئات الرسمية.
- عدم امتلاك الحرية في استقبال الهيئات والمساعدات من الخارج فطبقا للمادة 36 تلتزم الجمعية بعدم تحصيل أموال صادرة عن تنظيمات ومنظمات غير حكومية أجنبية، ما عدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسسة قانونا، على أن يكون هذا التمويل محل موافقة مسبقة من السلطة المختصة⁽¹⁾.
- ضف إلى ما سبق أن الجمعيات غير المعترف بها كشريك من قبل الجهات الرسمية، فمثلا وبالرغم من أن قانون الولاية والبلديات الحاليين يقرران بالسماح للجمعيات بحضور مداوالات المجلس الشعبي الولائي والمجلس الشعبي البلدي، لكن كعضو يقدم اقتراحات ومشاورات فقط، ولا يوجد أي نص قانوني يلزم هذا التنظيم الرسمي بتطبيق هذه الاقتراحات وفي ظل هذه الصعوبات والعراقيل لا بد من رفع التحدي بالعمل والاجتهاد من اجل الارتقاء بدور الجمعيات كي يواكب حاجات المجتمع، إن مستقبل العمل الجمعوي مرهون بتطور الوعي الجماهيري، الذي يمكنه أن يستمد حقوقه وحياته في النشاط الجمعوي من السلطات بشكل فعال وحضاري، كما يمكن أن يرتقي بنشاطات تنظيمات المجتمع المدني عن طريق تشكيل الجمعيات بأعضاء المؤهلين علميا ومعرفيا، وفيما يأتي كيفية تفعيل دعم دور الحركة الجمعوية محليا، لتجاوز غياب ثقافة المجتمع المدني وكذلك غياب ثقافة العمل الجوّاري.

6- آفاق تعزيز دور المجتمع المدني في التنمية المحلية:

إن الوظيفة الوسائطية باعتبارها أبرز وظائف المجتمع المدني هي التي ترسم البعد التشاركي لفعالياته في الصيرورة التنموية، هذه الفعاليات تلعب دورا وسائطيا ذو وجهين: الأول بين الفرد والدولة الثاني بين الفرد والجمعيات التنموية، وذلك من منطلق أنها تسعى إلى التحفيز وإيجابية على تبني ثقافة التشارك على مستوى خلق المبادرات واقتراح البرامج و بلورة المشاريع، وبالتالي دعم الإبداع التنموي. وبهذا الصدد أطلقت السلطات الجزائرية

⁽¹⁾ القانون الأساسي النموذجي للجمعيات على الموقع: <http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/statutassociation-ar.pdf> بتاريخ 2018/07/22.

مشروع يهدف مشروع " برنامج تعزيز قدرات الفاعلين في التنمية المحلية / البلديات النموذجية (كابدال) : ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية" للحكومة الجزائرية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والاتحاد الأوربي، إلى تعزيز قدرات الفاعلين في التنمية المحلية.

سيتمحور البرنامج بشكل مندمج حول ركيزتين مترابطتين : (أ) دعم لعصرنة الإدارة وللاستراتيجيات القطاعية خارج المحروقات، قصد استحداث مداخل ومناصب شغل مستدامة، (ب) دعم تطوير قدرات الفاعلين المحليين من أجل تحفيز التنمية المحلية والحصول على خدمات عمومية ذات جودة.

يتعلق الأمر بتطبيق المشروع على مستوى " بلديات نموذجية" بما يسمح باستخلاص مقاربات سيتم تعميمها فيما بعد على كل بلديات التراب الوطني. سيرتكز المشروع على أربعة (4) محاور:

-الديمقراطية التشاركية : إشراك الفاعلين المحليين في التنمية المحلية بالاستناد إلى التسيير التشاركي ،

-التنمية الاقتصادية المحلية : تعزيز التخطيط الاستراتيجي البلدي لاسيما من أجل استحداث مناصب شغل و مداخل مستدامة،

-عصرنة المرفق العمومي وتبسيط الخدمات الإدارية على المستوى البلدي ،

-تسيير مخاطر الكوارث على المستوى البلدي⁽¹⁾.

وانطلاقا من قناعته بأن الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية (التنمية الاقتصادية المحلية، الخدمات العمومية والبيئة) تمر عبر تعزيز المجتمع المدني وحواره مع المواطنين من جهة (الصفة التمثيلية)، ومع السلطات المحلية من جهة أخرى (المشاركة)، فقد خصص برنامج كابدال جزءا كبيرا من جهوده لدعم الجمعيات المحلية. يتمثل هذا الدعم، بالمقام الأول، في تعزيز القدرات، وهو ما سوف يتم من خلال التكوين النظري ، وبالدرجة الأولى التكوين المبني على منهجية "التعلم بالممارسة"، من خلال المرافقة والدعم في العمل.

⁽¹⁾ إعلان عن دعوة لإبداء الاهتمام للجمعيات المحلية المعتمدة في البلديات النموذجية لبرنامج "كابدال" على الموقع: http://procurement-notices.undp.org/view_notice.cfm?notice_id=39338 بتاريخ 20/07/2018.

وسوف يستند هذا الدعم وهذه المرافقة جزئيا من خلال مشاريع صغيرة نموذجية من شأنها تلبية المطالب الأولوية والإستراتيجية للفاعلين المحليين، والتي أعربوا عنها في إطار التخطيط وآليات التنسيق المستحدثة أو المعززة في إطار كابدال. سترافق الحكومة الوطنية، والسلطات المحلية، وفريق كابدال الجمعيات المحلية (البلدية) في تسيير هذه المشاريع من أجل تمكينها من "التعلم بالممارسة".

وحرصا على الاستدامة، ومن أجل إعطاء الأولوية للتعلم بين الأقران، سيتم اختيار جمعيات على مستوى ولائي، ما بين الولايات أو وطني، تكون قد أبدت اهتمامها بهذا الإعلان وتستجيب لمعايير الانتقاء الواردة في هذه الدعوة لإبداء الاهتمام، لتكون "راعية" من أجل مرافقة الجمعيات المحلية في تنفيذ المشاريع.

انطلاقا من الخبرة، على المستوى الوطني والدولي، التي تبين أنه ليس من الممكن، أو حتى من المرغوب فيه لجمعية محلية أن تحاول تسيير مشروعا بميزانية كبيرة نسبيا (من 500 ألف إلى حوالي مليون دينار) إذا لم يسبق لها أن نفذت مشروعا مثل هذا من قبل. و لا يكون ذلك ممكنا إلا إذا عززت الجمعية قدراتها. فلهذا السبب يقترح "كابدال" إتباع مقاربة تدريجية من شأنها السماح للجمعيات، عبر مراحل:

- (1) بالحصول على الحد الأدنى من المعرفة النظرية لتسيير الجمعية، و القيام بعمل مشترك مع السلطات المحلية؛
- (2) بتعزيز قدراتها في تسيير المشاريع لتصبح قادرة على تسيير الموارد المالية؛
- (3) بإبراز مهاراتها من خلال تنفيذ مشروع أول بميزانية مصغرة أو مصغرة جدا، و ذلك بدعم من مؤسسة أو مؤسسات أخرى؛
- (4) بتنفيذ مشروع أكبر، مع كل يحمله من ضغوطات وصعوبات ، وذلك بعد أن تكون مستعدة جيدا وبعد أن يتضح عملها الداخلي والخارجي وتتعود عليهما.

وبهذه الصفة ستمكن هذه الجمعيات المحلية، بدعم من الحكومة الوطنية والسلطات المحلية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وجمعية على المستوى الولائي أو ما بين الولايات أو الوطني، من المشاركة بشكل كامل وتدرجي في التنمية المحلية لبلديتهم. ومهما كانت وضعيتها في البداية، ستستفيد كل الجمعيات المعتمدة قانونا والمهتمة من

عمليات لتعزيز قدراتها وفي الوقت ذاته ستتاح لها إمكانية المشاركة في جميع أنشطة كابدال : تعزيز القدرات التشاور، التخطيط الاستراتيجي (المخططات البلدية للتنمية التي نريدها من " الجيل الجديد")، الخ⁽¹⁾.

خاتمة:

لا يقل دور المجتمع المدني شأنًا عن دور الفاعلين الأساسيين في المشاركة في تحقيق التنمية على المستوى المحلي، ومن ثمة لا يمكن أن تكون التنمية ناجعة ما لم تكن تنمية تشاركية مؤطرة بممارسة ديمقراطية حقيقية ضمن منظور الحكامة الجيدة، وتجدد الإشارة إلى أن العمل الجماعي كمكون من مكونات المجتمع المدني يفتقر إلى العديد من الدراسات والأبحاث التي يجب أن تحتهد قدر الإمكان لفهم طبيعة التحولات التي تشهدها، والأدوار الجديدة التي بدأت تطلع بها في السنوات الأخيرة، مما يسهم في فهم أدوارها في التنمية المحلية والشاملة والمستدامة.

ومن جملة التوصيات التي نخرج بها من أجل تعزيز دور الجمعيات في عملية التنمية المحلية ما يلي:

- تقديم الدعم الكافي للجمعيات من أجل دعم نشاطاتها (الرخص بالنشاط، المقررات... الخ).

- الاهتمام بالتنشئة الاجتماعية والسياسية و بمؤسساتها، بما يضمن دعم تعزيز قوة المشاركة المدنية.

- إضفاء التشاركية الديمقراطية في عملية التنمية المحلية، و ذلك بإشراك مختلف القوى والفئات الاجتماعية ومن ضمنها المجتمع المدني في اقتراح سياسات وبرامج تخص المجتمع.

⁽¹⁾ ينتظر من الجمعيات "الراعية" دعم الجمعيات المحلية المختارة في صياغة مشروعها، ودعمها بالخصوص في تنفيذه ومتابعته. ومن أجل ذلك ستسير الجمعيات "الراعية" جزءا مهما من ميزانية المشروع، مع إشراك الجمعيات المحلية في كافة مراحل تسييره ، حسب إستراتيجية القرار المشترك طبقا لكيفيات هي في طور التحديد من طرف فريق كابدال.

حتى يتم إدراج الجمعيات الولائية، ما بين الولايات أو الوطنية، المهتمة بهذا الإعلان، ضمن القوائم القصيرة للجمعيات المختارة، ينبغي أن تتوفر فيها المعايير التالية :

1. أن يكون تأسيسها وفقا للتشريع و التنظيم السارين المفعول.
3. أن تشارك مبادئ كابدال في التنمية البشرية المحلية؛
4. أن تكون أكملت على الأقل نشاطين رسميين مهمين خلال العام الجاري؛
5. أن ترسل مذكرة قصيرة (الحد الأقصى 4 صفحات مكتوبة باللغة العربية أو الفرنسية) للتعريف بالجمعية (تاريخ الإنشاء، مجال النشاط، نبذة تاريخية، الأعضاء وشروط العضوية، سير العمل الداخلي، المشاريع التي نفذت في السنوات الأخيرة، والمشاريع الجارية...).

-تكريس مبدأ تعددية المؤسسات في العمل المدني المحلي في مختلف مجالات الحياة العامة، السياسية، الاجتماعية الثقافية...الخ.

-إثراء مفهوم نوعية العمل في إطار ممارسة المواطنة بعيدا عن الأسس الأخرى: الدينية، العرقية، العائلية.

- ضمان تكوين علاقة تشاركية بين الطبقة الحاكمة و الحكومة من خلال تخطي فكرة وجود نزعة تصارعية بين المجتمع المدني و الحكومة.

قائمة المراجع:

- 1-اماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2008.
- 2-عبد الناصر جابي، العلاقات بين البرلمان و المجتمع المدني في الجزائر الواقع آفاق، ط1(ت،م)، 2015.
- 3-صلاح العبد، علم الاجتماع التطبيقي وتنمية المجتمع العربي، القاهرة: دار التعاون للنشر و الطبع، 1985.
- 4-نبيل السمالوطي، علم إجتماع التنمية، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1978.
- 5- فهمي هويدي، الإسلام والديمقراطية، ط01، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993.
- 6- بلقاسم نوبصر، "التنمية المحلية التشاركية والدور الجديد للمجتمع المدني في الجزائر"، مجلة الآداب والعلوم الإجتماعية، العدد 14، جوان 2011، على الموقع <http://revues.univ-setif2.dz/index.php?id=532> URL : بتاريخ: 2018/04/13.
- 7-علي محمد ديهوم، فتحي بلعيد أبو رزيز، "المجتمع المدني ودوره في عملية التنمية المحلية"، ورقة علمية مقدمة للمؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في منطقة الخمس، يومي 27/25 ديسمبر 2017.
- 8-عبد الله هواف، "مفهوم المجتمع المدني بين العالمية و الخصوصية"، مجلة الحقيقة، العدد السابع، 2005.
- 9-العباشي عنصر، "ما هو المجتمع المدني؟ الجزائر أنموذجا"، مجلة إنسانيات، 28 فيفري 2013، تم الاطلاع بتاريخ: 01 أوت 2018 : DOI : <http://journals.openedition.org/insaniyat/11257> ; URL : <http://journals.openedition.org/insaniyat/11257> 10.4000/insaniyat.11257
- 10-علي محمد ديهوم، فتحي بلعيد أبو رزيز، "المجتمع المدني ودوره في عملية التنمية المحلية"، ورقة علمية مقدمة للمؤتمر الاقتصادي الأول للاستثمار والتنمية في منطقة الخمس، يومي 27/25 ديسمبر 2017.
- 11-قرزيز محمود، يحياوي مريم، "دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة في الجزائر بين الثابت والمتغير"، على الموقع: http://www.univ-chlef.dz/uahbc/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_14.pdf بتاريخ: 2018/07/10.
- 12-محمد بلخير، "التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية: دراسة ميدانية لولاية تمنراست"، (مذكرة ماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل، جامعة الجزائر، قسم علم الاجتماع، 2005/2004).

- 13- القانون رقم 90-31 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق ل 4 ديسمبر 1990 والمتعلق بالجمعيات.
- 14- بن ناصر بوطيب، "النظام القانوني للجمعيات في الجزائر، قراءة نقدية في ضوء القانون 06-12"، مجلة دفاتر السياسة القانون، العدد 10، جامعة قاصدي مرباح، 2014، ص.256.
- 15- القانون رقم 06-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير 1012 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة في 15 يناير 2012، ص.36.
- 16- قائمة موضوعية للجمعيات الوطنية والمحلية المعتمدة على موقع <http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/listeassossociation-ar.pdf> بتاريخ 2018/07/20.
- 17- القانون الأساسي النموذجي للجمعيات على الموقع: <http://www.interieur.gov.dz/images/pdf/statutassociation-ar.pdf> بتاريخ: 2018/07/22.
- 18- إعلان عن دعوة لإبداء الاهتمام للجمعيات المحلية المعتمدة في البلديات النموذجية لبرنامج "كابدال" على الموقع: http://procurement-notices.undp.org/view_notice.cfm?notice_id=39338 بتاريخ 2018/07/20.